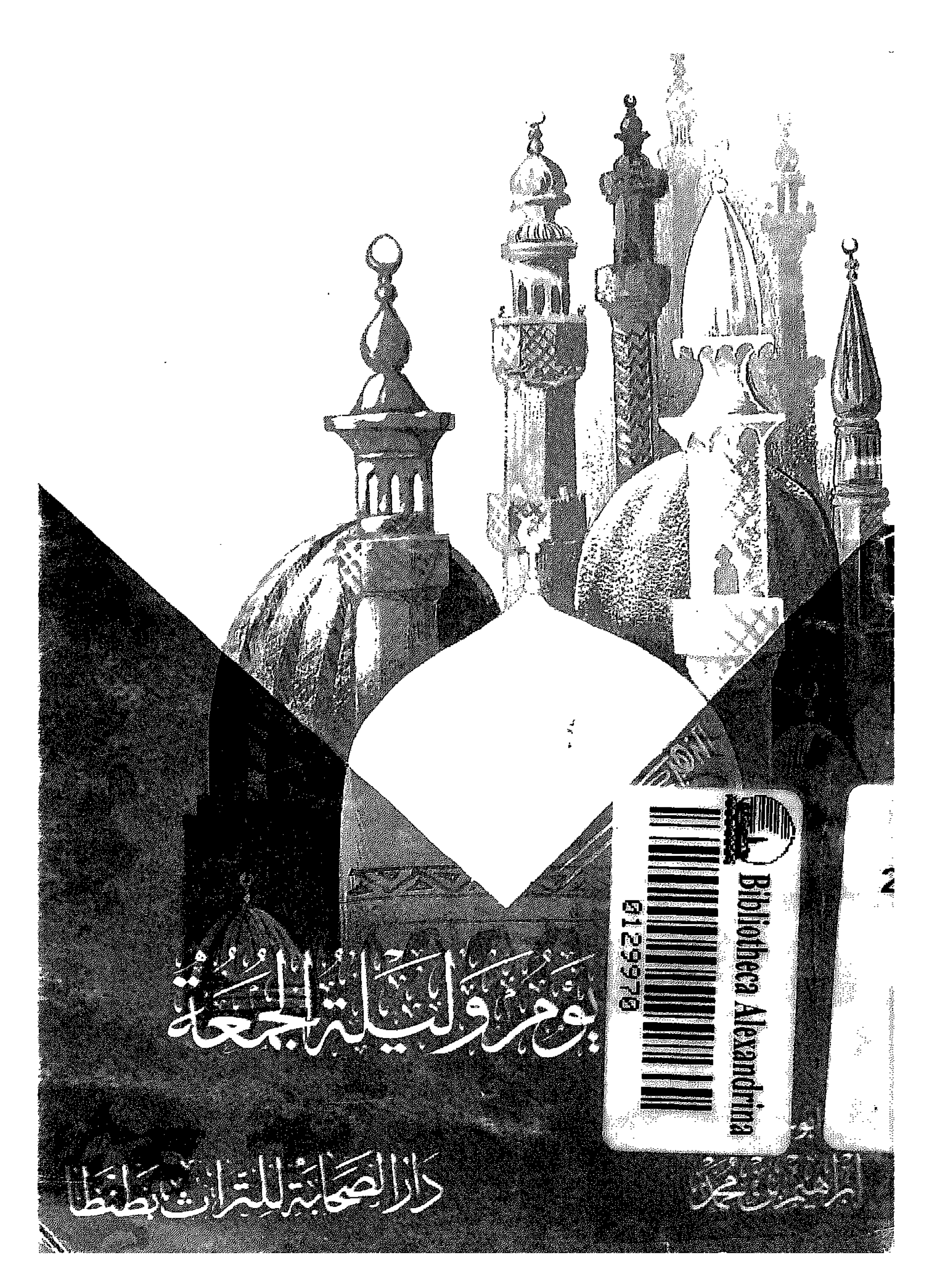


يوم وليلة الجمعة

إبراهيم بن محمد

دار الصحابة للتراث بطنطا

آداب

يوم وليلة الجمعة

جمع وإعداد

أبو حذيفة

إبراهيم بن محمد



ت. ٣٣١٥٨٧ ص.ب: ٤٧٧

بسم الله الرحمن الرحيم

قد تفرد الإسلامُ دون غيره « بإحاطته وعمقه واستيعابه وشموله » وما اهتم الإسلام بشيء قدر اهتمامه ببناء النفس وتربية الحس وإرهاف الوجدان وتنمية الشعور ؛ والإسلام كدين فطري حيوى وخالد يأتى دائمًا البيوت من أبوابها ويُعالج المشاكل من زواياها الطبيعية التي لا يكون العلاج إلا منها حتى إذا ما بنى أو رتب كان البناء والترتيب على دعائم قوية بعيدة عن الثغرات والهزات وما ذلك إلا للوصول إلى أفق الكمال الذي يطلبه وارتقاء الوجدان الذي يرومه وبناء المجتمع الذي يبغيه بعيدًا عن الهنات والمحقرات وذلك سموًّا بالمجتمع المسلم ، من أجل ذلك جعل لكل جانب من جوانب الحياة آدابًا .

ولقد تفرد يوم الجمعة دون غيره من الأيام بما خصه الله تعالى ، لذا رأيت أن أفرده بالكتابة .

فضل يوم الجمعة

لقد فضَل الله بعض الأماكن على بعض وأيضا بعض الأزمنة على بعض ، ومن الأيام التي فضلها الله سبحانه وتعالى على سائر الأيام يوم الجمعة ، فهو من أعظم الأيام ، وفيه من الفضائل ما ليس في غيره من سائر الأيام ، وقد امتن الله سبحانه على هذه الأمة بأن خصّها بذلك اليوم العظيم وما فيه من فضائل دون بقية الأمم ، فقد :

[١] روى الإمام البخارى عن أبى هريرة رضى الله عنه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول « **نَحْنُ الآخِرُون السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامةِ بَيْدَ أَنَّهم أوتُوا الكِتابَ مِنْ قَبلِنَا ثُمَّ هَذَا يَوْمُهُمُ الَّذِى فُرِضَ عَلَيْهم فاخْتَلَفُوا فِيهِ فَهدَانَا اللهُ فَالنَّاسُ لَنَا فِيهِ تَبَعٌ اليهُودُ غَدًا والنَّصَارَى بَعْدَ غَدٍ** » .

[٢] وروى مسلم بنحوه عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ :« **نَحْنُ الآخِرُونَ وَنَحْنُ السَّابقُونَ يَوْمَ القِيَامَةِ بَيْدَ أَنَّ كُلَّ أُمةٍ أوتِيَتِ الكِتَابَ مِنْ قَبْلِنَا وَأُوتِينَاهُ مِنْ بَعْدِهِمْ ثُمَّ هَذَا الْيَوْمُ الَّذِى كَتَبَهُ اللهُ عَلَيْنَا هَدَانَا اللهُ لَهُ فَالنَّاسُ**

لَنَا فِيهِ تَبَعٌ اليَهودُ غَدًا والنَّصَارَى بَعْدَ غَدٍ » .

وقال فى فضله أيضا ﷺ :

[٣] « **خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ فِيهِ الشَّمسُ يَوْمُ الجُمعَةِ ، فِيهِ خُلِقَ آدَمُ عليه السَّلَامُ ، وَفِيهِ أُدْخِلَ الجَنَّةَ ، وَفِيهِ أُخرِجَ مِنْها ، ولَا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا فِي يَوْمِ الجُمُعَةِ** »(١) .

ولو لم يكن فى هذا اليوم إلا ساعة الاستجابة لكان أحرى بالتفضيل .

[٤] فقد قال ﷺ : « **إِنَّ يَومَ الجُمُعَةِ سَيِّدُ الأَيَّامِ وأعظمُها عِنْدَ اللهِ ، وهُوَ أَعْظَمُ عند الله مِنْ يَوْمِ الأَضْحَى ويوم الفِطْرِ فيه خَمْسُ خِلَالٍ : خَلَقَ اللهُ فيه آدم ، وأَهْبَطَ اللهُ فيه آدم إلى الأرض ، وفيه تَوَفَّى اللهُ آدم ، وفيه ساعة لا يَسأَلُ اللهَ فيها العَبْدُ شيئًا إِلَّا أعطاهُ ما لم يسأَلْ حَرَامًا ، وفيه تَقُومُ السَّاعَةُ : ما مِنْ مَلَكٍ مُقَرَّبٍ ولا سماءٍ ولا أرضٍ ، ولا رياحٍ ولا جبالٍ ، ولا بَحْرٍ إِلَّا وهُنَّ يُشْفِقْنَ مِنْ يوم الجُمُعَةِ** »(٢) .

---

(١) رواه مسلم وأبو داود والنسائى والإمام أحمد ومالك فى الموطأ .

(٢) رواه ابن ماجة وأحمد وقال الحافظ العراقى . إسناده حسن واللفظ لابن ماجة برقم (١٠٨٤) .

الجمعة إلى الجمعة

والقيام بحق ذلك اليوم ، ثوابه عظيم يُكفر الله به الذنوب من الجمعة إلى الجمعة ما لم يغْشَ الكبائر . فينبغى أن يعظم بتعظيم الله له ، فيكثر فيه من عمل الصالحات والقربات إلى الله ويبتعد فيه عما يغضب الله .

[٥] قال ﷺ : « **الجُمُعَةُ إلَى الجُمُعَةِ كفَّارَةٌ ما بَيْنَهما ما لم تُغْشَ الكبائرُ** »[٣] .

[٦] وعن سلمان الفارسى رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « **لا يَغْتَسِلُ رجلٌ يَوْمَ الجُمُعَةِ ، ويتطَهَّرُ ما اسْتَطَاعَ مِنْ طُهْرٍ ، ويَدَّهِنُ مِنْ دُهْنِه أو يَمَسُّ مِنْ طِيبِ بَيْتِهِ ، ثُمَّ يَخْرُجُ وَلَا يُفرقُ بين اثنين ، ثم يُصَلِّى ما كُتِبَ لَهُ ، ثُم يُنْصِتُ إذا تَكَلَّمَ الإمامُ إلا غُفِرَ له ما بينه وبين الجُمُعَةِ الأخرى** »[٤] .

---

(٣) رواه ابن ماجة (١٠٨٦) .

(٤) رواه البخارى فى صحيحه .

يوم عيد

[٧] قال أبو هريرة رضى الله عنه : قال رسول الله ﷺ : فى جمعة من الجمع « **مَعَاشِرَ المُسلِمِينَ إنَّ هَذَا يَوْمٌ جَعَلَهُ اللهُ لَكُمْ عِيدًا فَاغْتَسِلُوا وعليكم بالسِّوَاكِ** »(٥) .

[٨] وعن ابن عباس رضى الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « **إنَّ هَذَا يَوْمُ عِيدٍ جعله اللهُ للمُسلِمِينَ فَمَنْ جاء إلى الجُمُعَةِ فَلْيَغْتَسِل وإنْ كَانَ طِيبٌ فَلْيَمَسَّ مِنه وعليكم بالسِّوَاكِ** »(٦) .

ما يقرأ في يوم الجمعة

[٩] عن ابن عباس رضى الله عنهما أن النبى ﷺ كان يقرأ فى الفجر يوم الجمعة ﴿ الم تنزيل ﴾ السجدة و﴿ هل أتى على الإنسان حين من الدهر ﴾ ، وأن النبى ﷺ كان يقرأ فى صلاة

---

(٥) الطبرانى فى الأوسط والكبير بسند رجاله ثقات

(٦) رواه ابن ماجة .

الجمعة سورة الجمعة ، والمنافقين[(٧)] وأيضا بسورتى ﴿ سبح اسم ربك الأعلى ﴾ « والغاشية » .

قال ابن قيم الجوزية : سمعت شيخ الإسلام ابن تيمية يقول : إنما كان النبى ﷺ يقرأ هاتين السورتين فى فجر الجمعة ، لأنهما تضمنتا ما كان ويكون فى يومهما : فإنهما اشتملتا على خلق آدم – وعلى ذكر المعاد ، وحشر العباد ، وذلك يكون يوم الجمعة ، وكان فى قراءتهما فى هذا اليوم تذكير للأمة بما كان فيه وما يكون – والسجدة جاءت تبعا ليست مقصودة حتى يقصد المصلى قراءتها . حيث اتفقت وهذه خاصة من خواص يوم الجمعة .

---

(٧) أخرجه مسلم والترمذى وأبو داود والنسائى وأحمد فى مسنده .

آداب
ما قبل الذهاب إلى المسجد

[١] الاغتسال :

فيستحب غسل يوم الجمعة لحديث أبي سعيد الخدرى رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ « **غُسْلُ الجُمُعة واجبٌ على كُلِّ مُحْتَلِمٍ** »(٨) .

وعن ابن عمر رضى الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ « **مَنْ جاء منكم إلى الجُمُعَةِ فَلْيَغْتَسِل** »(٩) .

وعن أبى أمامة رضى الله عنه عن النبى ﷺ قال : « **إنَّ الغُسْلَ يوم الجُمُعَةِ لَيَسْتَلُّ الخَطَايَا مِنْ أصُولِ الشَّعْرِ اسْتِلالًا** »(١٠) .

صـفة الغسـل

أن يقول : بسم الله ، ناويا رفع الحدث الأكبر باغتساله ، والنية

---

(٨) رواه البخارى ومسلم .

(٩) رواه البخارى ومسلم .

(١٠) قال السيوطى فى « خصائص يوم الجمعة » ص ٨ أخرجه الطبرانى بسند رجاله ثقات .

محلها القلب لا يتلفظ بها ، ثم غسل اليدين خارج الإناء ، ثم يستنجى فيغسل ما بفرجيه وما حولهما من أذى ، ثم يتوضأ وضوءه للصلاة ، إلا رجليه فله أن يؤخرهما إلى الفراغ من غسله ، ثم يغمس كفيه فى الماء فيخلل بهما أصول شعر رأسه ، ثم يغسل رأسه مع أذنيه ثلاث مرات بثلاث غرفات ، ثم يفيض الماء على شقه الأيمن يغسله بذلك من أعلاه إلى أسفله ، ثم الشق الأيسر كذلك متتبعا أثناء الغسل الأماكن الخفية كالسرة وتحت الإبطين ونحوهما .

[٢] لبس نظيف الثياب ، ومس الطيب :

لقوله ﷺ « **على كُلِّ مسْلمٍ الغُسْل يوم الجُمُعَةِ ، وَيَلْبَسُ مِنْ صالحِ ثِيابه ، وإنْ كَانَ لَهُ طِيبٌ مَسَّ منه** »(١١) .

وعن ابن سلام رضى الله عنه أنه سمع النبى ﷺ يقول على المنبر يوم الجمعة : « **ما على أحدِكُم لو اشْتَرَى ثَوْبَيْنِ ليوم الجُمُعَةِ سِوَى ثَوْبَىْ مِهنَته** »(١٢) .

---

(١١) أخرجه البخارى ومسلم .

(١٢) رواه أبو داود وابن ماجة – وروى البيهقى عن جابر أنه كان للنبى ﷺ برد يلبسه فى العيدين والجمعة . وفى الحديث استحباب تخصيص يوم الجمعة بملبوس غير ملبوس سائر الأيام « الشيخ سيد سابق » فقه السنة (١/ ٢٥٢)

ويستحب لبس الثوب الأبيض لقوله ﷺ :
« البسُوا من ثيابكم البَياضَ فإنَّهَا أطهرُ وأطيبُ وكَفِّنُوا فيها مَوْتَاكُمْ »(١٣) .

[٣] خصـال الفطرة :

أن يلتزم المسلم بالآداب الآتية فى خصال الفطرة لقوله ﷺ :
« خمْسٌ من الفِطْرَةِ : الاسْتِحْدَادُ ، والخِتَـانُ ، وقصُّ الشَّارِبِ ، ونَتْفُ الإِبِطِ ، وتَقْلِيمُ الأظافرِ »(١٤) .

وعن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ **« كان يُقَلِّم أظافِره ويقصُّ شَاربه يومَ الجمعةِ قبل أن يخرجَ إلى الصلاة »**(١٥) .

---

(١٣) رواه النسائى والحاكم وصححه .

(١٤) الاستحداد : إزالة شعر العانة .

الختان : قطع الجلدة التى تغطى رأس الذكر وقطع البظر للجارية « الطهارة » .

قص الشارب : فيجز المسلم شاربه الذى يتدلى على شفتيه .

نتف الإبط : فإن لم يستطع نتف الإبط حلقها

تقليم الأظافر : فيقلم المسلم أظافره ويستحب له أن يبدأ باليد اليمنى ثم اليسرى ثم الرجل اليمنى ثم اليسرى .

(١٥) قال الحافظ السيوطى « خصائص يوم الجمعة » أخرجه البزار والطبرانى فى الأوسط والبيهقى فى الشعب .

وأخرج ابن منصور فى سننه عن راشد بن سعد قال كان أصحاب رسول الله ﷺ يقولون « **مَنْ اغتسل يوم الجُمُعَةِ واستَاكَ وقَلَّمَ أظافره فقد أوْجَبَ** »(١٦) .

[٤] الدعاء يومها :

الإكثار من الدعاء يومها لأن بها ساعة استجابة ، من صادفها استجاب الله له وأعطاه ما سأل لقوله ﷺ « **إنَّ فى يَوم الجُمُعَةِ لَسَاعَةً لا يُوافِقُها عبدٌ مسلمٌ يَسْألُ اللهَ عزَ وجلَّ فيها خَيْرًا إلا أعْطَاهُ إيَّاهُ** »(١٧) .

والحكمة من إخفاء هذه الساعة هو حث العباد على الاجتهاد فى الطلب واستيعاب الوقت بالعبادة « الدعاء »(١٨)

---

(١٦) الحافظ السيوطى فى كتابه « خصائص يوم الجمعة » ص ٩ .

(١٧) رواه البخارى ومسلم .

(١٨) ومن آداب الدعاء بعد ترصد الأوقات الشريفة والأحوال الطيبة :

١ – استقبال القبلة . ٢ – خفض الصوت .

٣ – عدم تكلف السجع فى الدعاء . ٤ – الدعاء بالأدعية المأثورة عنه ﷺ .

٥ – التضرع والخشوع والرغبة والرهبة . ٦ – أن يجزم الدعاء ويوقن بالإجابة .

٧ – افتتاح الدعاء بذكر الله ثم الصلاة على رسول الله ﷺ ويختتم بها أيضا .

٨ – الإلحاح فى الدعاء ثلاثا . ٩ – أن لا يستبطئ الإجابة .

١٠ – التوبة ورد المظالم . ١١ – عدم الدعوة بإثم أو قطيعة رحم .

[٥] قراءة سورة الكهف :

فيستحب قراءة سورة الكهف فى ليلتها أو يومها لقوله ﷺ :
« مَنْ قَرَأَ سورةَ الكَهْفِ فِي يومِ الجُمُعَةِ أضاءَ له مِنَ النُّور ما بين الجُمُعَتَيْنِ »(١٩) .

وقال ﷺ : **« مَنْ قرأ سورة الكَهْفِ فِي يومِ الجُمُعَةِ سَطَعَ له نُورٌ مِنْ تَحْتِ قَدَمَيْه إلى عَنانِ السَّمَاءِ ، يُضيءُ له يوم القيامةِ ، وغُفِرَ له ما بين الجُمُعَتَيْنِ »**(٢٠) .

كراهة رفع الصوت بها فى المسجد :

أصدر الشيخ محمد عبده فتوى جاء فيها : وقراءة سورة الكهف يوم الجمعة جاء فى عبارة الأشباه عند تعدد المكروهات ما نصه : « ويكره إفراده بالصوم – يعنى يوم الجمعة – وإفراد ليلته بالقيام ، وقراءة سورة الكهف فيه خصوصا وهى لا تقرأ إلا بالتلحين ، وأهل المساجد يلغون ويتحدثون ولا ينصتون ، ثم إن القارئ كثيرًا ما يشوش على المصلين فقراءتها على هذا الوجه محظورة(٢١) .

---

(١٩) رواه النسائى والبيهقى والحاكم وصححه وقال الألبانى (صحيح) إرواء الغليل .
(٢٠) رواه ابن مردويه بسند لا بأس به .
(٢١) فقه السنة للشيخ سيد سابق (٢٥١/١) وانظر رسالتنا (آداب تلاوة القرآن الكريم) .

[٦] الصلاة على النبى ﷺ :

الإكثار من الصلاة والسلام على رسول الله ﷺ لقوله عليه السلام : « **أَكْثِرُوا مِن الصلاةِ علىَّ يَومَ الجُمُعَةِ وليلة الجُمُعَةِ، فمن فعل ذلك كُنتُ له شَهِيدًا ، وشَفِيعًا يومَ القِيَامَةِ** »[٢٢] .

ولقوله تعالى فى الحث على الصلاة على النبى ﷺ :

﴿ **إِنَّ اللهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وسَلِّمُوا تَسْلِيمًا** ﴾[٢٣] .

وقال ﷺ : « **مَنْ صلَّى عَلَىَّ صَلَاةً صلَّى اللهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا** »[٢٤] .

وقال أيضا ﷺ : « **مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ يومُ الجُمُعَةِ ، فيه خُلِقَ آدَمُ ، وفيه قُبِضَ ، وفيه النَّفْخَةُ ، وفيه الصَّعْقَةُ فَأَكْثِرُوا عَلَىَّ من الصلاة فيه ، فإنَّ صلاتكم مَعْرُوضَةٌ عَلَىَّ** » قالوا يا رسول الله وكيف تعرض عليك صلاتنا وقد أرمت « أى بليت » ؟ فقال : « **إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ حَرَّمَ على الأَرضِ أَنْ تَأْكُلَ أَجْسَادَ**

---

(٢٢) رواه البيهقى بإسناد حسن . (٢٣) سورة الأحزاب الآية : ٥٦ .

(٢٤) رواه أصحاب السنن وقال الترمذى « حديث حسن صحيح » .

الأنبياء »[٢٥] .

قال الإمام ابن قيم الجوزية رحمه الله :

يستحب كثرة الصلاة على النبى ﷺ فى يوم الجمعة وليلته لقوله : « أكثروا من الصلاة علىَّ يوم الجمعة وليلة الجمعة » . ورسول الله سيد الأنام ويوم الجمعة سيد الأيام فللصلاة عليه فى هذا اليوم مزية ليست لغيره ، مع حكمة أخرى وهى أن كل خير نالته أمته فى الدنيا والآخرة فإنها نالته على يده فجمع الله لأمته بين خيرى الدنيا والآخرة فأعظم كرامة تحصل لهم فإنها تحصل يوم الجمعة . فإن فيه بعثهم إلى منازلهم وقصورهم فى الجنة ، وهو يوم المزيد لهم إذا دخلوا الجنة . وهو عيد لهم فى الدنيا ، ويوم يعطيهم الله بطلباتهم وحوائجهم ولا يرد سائلهم ، وهذا كله إنما عرفوه وحصل لهم بسببه وعلى يده ، فمن شكره وحمده ، وأداء القليل من حقه ﷺ أن يكثروا من الصلاة عليه فى هذا اليوم وليلته . انتهى »[٢٦] .

التبكير إليها :

أى الذهاب إليها قبل دخول وقتها بزمن لقوله ﷺ :

---

(٢٥) رواه الخمسة إلَّا الترمذى .

(٢٦) « زاد المعاد فى هدى خير العباد » لابن قيم الجوزية بتحقيق « الأرنؤوط » (٣٧٦/١) وانظر رسالتنا « كيفية الصلاة على النبى ﷺ » فضلها - أحكامها - وقتها .

« من اغتسل يوم الجُمُعَةِ غُسْلَ الجنابةِ ، ثم رَاحَ فِي السَّاعَةِ الأولى ، فكأنّما قَرّبَ بَدَنَةً ، ومن راح فى السَّاعَةِ الثانِيَة فكأنما قَرّبَ بَقَرَةً ، وَمَنْ راحَ فى السَّاعَةِ الثالثِةِ فكأنما قَرّبَ كَبْشًا أقْرَن ، ومن راح فِي السَّاعةِ الرَّابِعَةِ فكأنما قَرّبَ دجاجة ، ومن راحَ فى السَّاعةِ الخامسةِ فكأنما قَرّبَ بَيْضَةً ، فإذا خرج الإمامُ حضرتِ الملائكة يَستَمِعُونَ الذِّكْرَ »[27] .

أى تقف الملائكة على أبواب المسجد يسجلون من دخل الأول فالأول ويسجلون له كأنه تصدق ببقرة أو كبش وهكذا حتى يصعد الإمام المنبر فتقفل الملائكة الصحف ويجلسون للاستماع إلى الخطبة .

فعن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « **إذا كان يومُ الجُمُعَةِ كان على كل بابٍ من أبْوَابِ المسجد ملائكة يَكْتُبُونَ الأوَّلَ فالأوَّلَ فإذا جلس الإمامُ طَوَوُا الصُّحُفَ وَجَاءوا**

---

(٢٧) بدنة : ناقة .
– كبشا أقرن : أى له قرون .
– فإذا خرج الإمام : أى صعد المنبر .
– يستمعون الذكر : أى الخطبة .
– والحديث رواه الجماعة إلا ابن ماجة .

يَسْمَعُونَ الذِّكْرَ »[٢٨] .

وعن أنس رضى الله عنه قال : كنا نبكر بالجمعة ونقيل بعد الجمعة[٢٩] .

وعن أوس بن أوس الثقفى قال سمعت رسول الله ﷺ يقول : **« مَنْ غَسَّلَ يوم الجُمُعَةِ وَاغْتَسَلَ ثم بَكَّرَ وَابْتَكَرَ ومشى وَلم يَرْكَبْ وَدَنَا مِنَ الإمامِ وَاسْتَمَعَ وَلَمْ يَلْغُ كان لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ عَمَلُ سَنَةٍ أَجْرُ صِيَامِها وقِيَامِ لَيلِها »[٣٠] .**

---

(٢٨) أخرجه الإمام البخارى .

(٢٩) أخرجه الإمام البخارى .

(٣٠) قال السيوطى فى « خصائص يوم الجمعة » ص ١٢ أخرجه أحمد والأربعة والحاكم .

الآداب
فى الطريق إلى المسجد

[١] يسن لمن خرج من بيته إلى المسجد أن يقدم رجله اليمنى ويقول :

« بِسْمِ اللهِ تَوَكلتُ عَلَى اللهِ وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إلَّا بِاللهِ ، اللَّهُمَّ إِنِى أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَضِلَّ أَوْ أُضَلَّ ، أَوْ أَزِلَّ أَوْ أُزَلَّ ، أَوْ أَظْلِمَ أَوْ أُظْلَمَ ، أَوْ أَجْهَلَ أَوْ يُجْهَلَ عَلَىَّ »(٣١) .

[٢] وفى الطريق إلى المسجد يقول :

« اللَّهُمَّ اجْعَلْ فِي قَلْبِي نُورًا ، وَفِي لِسَانِي نُورًا ، واجْعَلْ فِي سَمْعِي نُورًا ، وَفِي بَصَرِي نُورًا ، وَاجْعَلْ مِنْ خَلْفِي نُورًا وَمِنْ أَمَامِي نُورًا ، واجْعَلْ مِنْ فَوْقِي نُورًا وَمِنْ تَحْتِي نُورًا ، اللَّهُمَّ أَعْطِنِي نُورًا »(٣٢) .

[٣] استحباب السعى إلى المسجد بسكينة ووقار ، ويكره الإسراع والسعى لأن الإنسان فى حكم المصلى من حين خروجه إلى الصلاة ، فعن أبى قتادة أن أباه أخبره قال : بينما نحن نصلى

---

(٣١) رواه أصحاب السنن وصححه الترمذى (٣٢) متفق عليه واللفظ لمسلم .

مع النبى ﷺ إذ سمع جلبة رجال ، فلما صلى قال : « **ما شأنُكُمْ ؟** » قالوا : استعجلنا إلى الصلاة قال : « **فَلَا تَفْعَلُوا ، إذا أتيْتُمُ الصَّلَاةَ فَعَلَيْكُمُ السَّكِينَةُ ، فَمَا أدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا وَمَا سَبَقَكُمْ فَأتِمُّوا** »(٣٣) .

وعن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى ﷺ قال : « **إذا سَمِعْتُم الإقَامَة فامْشُوا إلى الصَّلاةِ وَعَلَيْكُم السَّكِينَةُ والوَقَارُ ، وَلَا تُسرِعوا ، فَمَا أدْرَكْتُم فَصَلُّوا وَمَا فَاتَكُم فَأَتِمُّوا** »(٣٤) .

وعن أبى هريرة رضى الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « **إذا أُقِيمَتِ الصَّلاةُ فَلَا تَأتُوهَا تَسْعَوْنَ وأْتُوهَا تَمْشُونَ وَعَلَيْكُمُ السَّكِينَةُ فَمَا أدْرَكْتُم فَصَلُّوا وَمَا فَاتَكُم فَأَتِمُّوا** »(٣٥) .

---

(٣٣) متفق عليه والرواية لمسلم .

(٣٤) رواه الجماعة إلا الترمذى .

(٣٥) رواه مسلم .

استحباب الصلاة
فى المسجد الأبعد والكثير الجمع

يستحب الصلاة فى المسجد الأبعد مكانًا الذى يجتمع فيه العدد الكثير ، لما رواه الإمام مسلم : عن أبى موسى رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ « **إِنَّ أَعْظَمَ النَّاسِ فِي الصَّلَاةِ أَجْرًا أَبْعَدُهُم إِلَيْهَا مَمْشًى** » .

ولما رواه جابر قال : خلت البقاع حول المسجد فأراد بنو سلمة أن ينتقلوا إلى قرب المسجد فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال : « **إِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّكُم تُرِيدُونَ أَنْ تَنْتَقِلُوا قُرْبَ المَسْجِدِ** ؟ » قالوا : نعم يا رسول الله أردنا ذلك فقال : « **يَا بَنِي سَلَمَةَ دِيَارَكُم تُكْتَبُ آثَارُكُم دِيَارَكُم تُكْتَبُ آثَارُكُمْ** »[٣٦] .

وتقصد المساجد التى تقام فيها السنة دون غيرها .

---

(٣٦) رواه مسلم .

آداب
الدخول إلى المسجد

[١] فإذا وصل إلى المسجد قدم رجله اليمنى وقال : « **بِسْمِ اللهِ ، أعُوذُ بِاللهِ الْعَظِيمِ وَبِوَجْهِهِ الكَرِيمِ وسُلْطَانِهِ القَدِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى نَبِيِّنَا مُحمدٍ وآلِهِ وَسَلمِ ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي ، وَافْتَحْ لِي أبْوابَ رَحْمَتِك** »[٣٧] .

[٢] أن يجلس فى أقرب مكان ولا يتخطى رقاب الجالسين ولا يفرق بينهم لقوله ﷺ للذى يتخطى رقاب الناس « **اجْلِسْ فَقَدْ آذَيْتَ وَآنَيْتَ** »[٣٨] . أى أبطأت وتأخرت وآذيت ، ولقوله ﷺ : « **ولَا يُفَرِّقُ بَيْنَ اثْنَيْنِ** »[٣٩] .

[٣] يجب اتخاذ سترة أمامه لحديث عبد الله بن الحارث بن الصمة الأنصارى قال : قال رسول الله ﷺ : « **لَوْ يَعْلَمُ المَارُّ بَيْنَ يَدَيِ المُصَلِّي مَاذَا عَلَيهِ** « يعنى من الإثم » **لَكانَ أَنْ يَقِفَ أَرْبَعِينَ ، خَيرًا لَهُ ، مِنْ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ** » .

---

(٣٧) رواه أحمد وابن ماجة .

(٣٨) رواه أبو داود وأحمد وصححه ابن خزيمة .

(٣٩) رواه أبو داود .

قال أبو النضر : لا أدرى قال : أربعين يومًا ، أو شهرًا ، أو سنة(٤٠) .

[٤] استحدام السواك قبل الصلاة لما رواه أبو هريرة رضى الله عنه عن رسول الله ﷺ قال : « **لَوْلا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتى لَأَمَرْتُهُم بِالسِّوَاكِ مَعَ كُلِّ صلاةٍ** »(٤١) .

[٥] ولا يجلس حتى يصلى تحية المسجد لقوله ﷺ : « **إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ المسجدَ فَلَا يَجْلِسْ حَتَّى يُصَلِّى رَكْعَتَين** »(٤٢) .

وإذا دخل والإمام يخطب صلى ركعتين خفيفتين تحية المسجد لقوله ﷺ : « **إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الجُمُعَةِ والإِمَامُ يَخْطُبُ فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ وَلْيَتَجَوَّزْ فِيهِمَا** »(٤٣) .

وفى رواية البخارى ومسلم « إذا جاء أحدكم يوم الجمعة وقد خرج الإمام فليصل ركعتين » .

[٦] قطع الصلة بالدنيا من (بيع وشراء وغيره) عند سماع

---

(٤٠) متفق عليه .

(٤١) أخرجه البخارى وانظر رسالتنا « السواك دراسة بين الدين والعلم الحديث » .

(٤٢) متفق عليه .

(٤٣) رواه أحمد ومسلم وأبو داود .

الأذان وتلبية النداء لقوله تعالى ﴿ **إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللهِ وذَرُواْ الْبَيْعَ** ﴾[٤٤] فإذا قضيت الصلاة فليرجع كل إلى عمله وشأنه .

[٧] صلاة ما تيسر من النافلة تقربًا إلى الله بعد تحية المسجد لقوله ﷺ : « **لَا يَغْتَسِلِ رَجُلٌ يَوْمَ الجُمُعَةِ ..... ثُمَّ يُصَلِّي مَا كُتِبَ لَهُ ، ثُمَّ يُنْصِتُ ....** »[٤٥] .

[٨] الاشتغال بالصلاة والذكر بالمأثور من الدعاء والقراءة حتى يخرج الإمام .

---

(٤٤) سورة الجمعة الآية : ٩ .

(٤٥) تقدم في الهامش برقم (٤) .

الآداب

إذا جلس

[١] إلقاء السلام*

[٢] صفة الجلسة

فهيئة الجلوس الثابتة عنه ﷺ هي **الافتراش** : فى سائر الجلسات وهى : أن يجلس على رجله اليسرى وينصب اليمنى .
والتورك : فهى جلسته ﷺ فى الركعة الأخيرة من الصلاة ، وهى أن يقدم رجله اليسرى وينصب الأخرى ويقعد على مقعدته .
وقال الإمام السيوطى[(٤٦)] : روى أبو داود والترمذى وحسنه الحاكم وصححه وابن ماجة عن معاذ بن أنس أن رسول الله ﷺ « **نَهَى عَنِ الحُبْوَةِ يَوْمَ الجُمُعَةِ والإِمَامُ يَخْطُبُ** » . وأخرجه من

---

* انظر رسالتنا « آداب – السلام والمصافحة والمعانقة والاستئذان » .

(٤٦) فى كتاب « خصائص يوم الجمعة » ص ٨ والاحتباء فى الثوب : هو أن يضم الإنسان رجليه إلى بطنه بأن يقعد على إليتيه وينصب ساقيه ويلف عليه ثوبًا يجمعهما به مع ظهره ، ويشده عليها ويقال لها الحبوة فربما تحرك أو زال فتبدو عورته « النهاية بزيادة » .

حديث ابن عمر وقال أبو داود كان ابن عمر يحتبى والإمام يخطب وكذلك النبى ﷺ وجل الصحابة والتابعين قالوا لا بأس بها ولم يبلغنى أن أحدًا كرهه إلا عبادة (وقال) الترمذى : كره قوم الحبوة وقت الخطبة ورخص فيها آخرون (وقال) النووى فى شرح المهذب : لا يكره عند الشافعى ومالك وأحمد والأوزاعى وأصحاب الرأى وغيرهم وكرهها أهل الحديث للحديث المذكور . قال الخطابى : والمعنى فيه أنها تجلب النوم فيعرض طهارته للنقض وتمنع من استماع الخطبة . انتهى .

وعن أبى سعيد الخدرى قال نهى رسول الله ﷺ عن لبستين وبيعتين : .....**واللِّبْسَةِ الأخرى احْتِباؤُهُ بِثَوْبِهِ وَهُوَ جَالِسٌ ، لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ مِنْهُ شَىءٌ »**[47] .

[٣] حضور القلب وأن يفرغ القلب من غير ما هو ملابس له ومتكلم به وينظر إلى الإمام ويتفكر ويتدبر فى الكلام .

[٤] قطع الكلام وعدم العبث بأى شىء يلهى ونحوه إذا خرج الإمام لقوله ﷺ : « **إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ أَنْصِتْ يَوْمَ**

---

(٤٧) رواه البخارى والنسائى .

الجُمُعَةِ وَالإِمَامُ يَخْطُبُ فَقَدْ لَغَوْتَ »[٤٨] . وعن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « **من تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الوضُوء ثُمَّ أَتَى الجُمُعَةَ فَاستَمَع وَأَنْصَتَ غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الجُمُعَةِ وزِيادَةَ ثَلاثَةِ أَيامٍ وَمَنْ مَسَّ الْحَصَى فَقَدْ لَغَا »**[٤٩] .

[٥] تحول من غلبه النعاس من مكانه ، لأن الحركة قد تذهب بالنعاس وتكون باعثًا على اليقظة ، فعن ابن عمر رضى الله عنهما أن النبى ﷺ قال : « **إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ فِي المَسْجِدِ فَلْيَتَحَوَّلْ مِن مَجْلِسِهِ ذَلِكَ إِلَى غَيْرِهِ »**[٥٠] .

[٦] لا يقيمن أحدًا من مجلسه . فقد أخرج مسلم من طريق أبى الزبير عن جابر مرفوعا : « **لَا يُقِيمَنَّ أَحَدُكُم أَخَاهُ يَوْمَ الجُمُعَةِ ثُمَّ يُخَالِفُ إِلَى مَقْعَدِهِ فَيَقْعُد فِيهِ وَلكنْ يَقُولُ : تَفَسَّحُوا »**[٥١] .

---

(٤٨) متفق عليه . (٤٩) أخرجه مسلم.

(٥٠) رواه أحمد وأبو داود والبيهقى وقال الترمذى حديث حسن صحيح .

(٥١) أخرجه البخارى فى الاستئذان ومسلم والدارمى .

الحكمة
من مشروعية صلاة الجمعة

فهو عيد فى الأرض يجتمع فيه المسلمون جميعا فى توقيت واحد لاستماع ما يخص دينهم ودنياهم . قال الشيخ أبو بكر جابر الجزائرى[٥٢] : ومن الحكم التى شرعت لها صلاة الجمعة : جمع للمكلفين القادرين على تحمل المسئوليات من أهل البلد أو القرية أول كل أسبوع فى مكان واحد لتلقى كل جديد وما يحدث من قرارات وبيانات يصدرها إمام المسلمين وخليفتهم فيما يتعلق بصلاح دينهم ودنياهم . وليسمعوا من الترغيب والترهيب والوعد والوعيد ، ما يحملهم على النهوض بواجباتهم ، ويحفزهم على القيام بها فى نشاط وحزم طول الأسبوع وتبدو هذه الحكمة التى طالما أغفلها الأئمة والمصلين معًا من خلال شروط الجمعة وخصائصها إذ من شروطها : القرية ، والجماعة ، والمسجد ، والخطبة ، وكونها من الخليفة أو الوالى ، ومن تحريم الكلام أثناءها ، وسقوطها عن العبد والمرأة والصبى والمريض ، لأن تكليف هؤلاء غير تام وليسوا بقادرين على القيام بما قد يطالبون به على المنبر من مسئوليات وتكاليف . انتهى

---

(٥٢) فى كتابه الطيب المبارك « منهاج المسلم » ص ٢١٤ .

صـــفـة
الخـطبة – والصـلاة

قال الشيخ أبو بكر جابر الجزائرى :[٥٣]

هى أن يخرج الإمام بعد زوال الشمس فيرقى المنبر فيسلم على الناس حتى إذا جلس أذن المؤذن أذانه للظهر ، فإذا فرغ المؤذن قام الإمام فيخطب الناس خطبة يفتتحها بحمد الله والثناء عليه ، والصلاة والسلام على محمد عبده ورسوله ﷺ ، ثم يعظ الناس ويذكرهم رافعًا صوته ، فيأمر بأمر الله ورسوله وينهى بنهيهما ، ويرغب ويرهب ويذكر بالوعد والوعيد ، ويجلس جلسة خفيفة ، ثم يقوم مستأنفًا خطبته فيحمد الله ويثنى عليه ، ويواصل خطبته بنفس اللهجة وذلك الصوت هو أشبه بصوت منذر جيش ، حتى إذا فرغ فى غير طول ، نزل وأقام المؤذن للصلاة ، فيصلى بالناس ركعتين يجهر فيهما بالقراءة ، ويحسن أن يقرأ فى الأولى بعد الفاتحة بسورة الأعلى ، وفى الثانية

---

(٥٣) منهاج المسلم ص ٢١٨ .

بالغاشية[٥٤] ونحوها . انتهى .

قال ﷺ : « **إِنَّ طُولَ صَلَاةِ الرَّجُلِ وقِصَرَ خُطْبَتِهِ مَئِنَّةٌ مِنْ فِقْهِهِ ، فَأَطِيلُوا الصَّلَاةَ واقصُرُوا الخُطْبَةَ** »[٥٥] .

---

(٥٤) ورد فى صحيح مسلم ، استحباب القراءة بسورة الجمعة والمنافقون .

(٥٥) رواه أحمد ومسلم .

الآداب
بعد صلاة الجمعة

[١] أن يخرج من المسجد مقدمًا القدم اليسرى وليقل : « **اللَّهُمَّ إِنِّى أَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ** » .

[٢] صلاة ركعتين فى المنزل بعد صلاة الجمعة لحديث عبد الله بن عمر رضى الله عنهما : كان رسول الله ﷺ « **يُصَلِّى بَعْدَ الجُمُعَةِ رَكْعَتَيْنِ** »(٥٦) . وقال أبو أيوب : إن ابن عمر رأى رجلًا يصلى ركعتين يوم الجمعة فى **مقامه** فدفعه وقال : **أتصلى الجمعة أربعًا** . وكان عبد الله يصلى يوم الجمعة ركعتين فى بيته ويقول : هكذا فعل رسول الله ﷺ(٥٧) .

ولتعلم أخى المسلم أن لنوافل الصلاة فضلًا عظيمًا، قال ﷺ : « **مَا أَذِنَ اللهُ لِعَبْدٍ فِى شىءٍ أَفْضَلَ مَنْ رَكْعَتَيْنِ يُصَلِّيهِمَا ، وإنَّ البِرَّ لَيَذَرَ فَوْقَ رَأْسِ العَبْدِ مَادَامَ فى صَلَاتِهِ** »(٥٨) .

---

(٥٦) أخرجه أبو داود والطحاوى وقال الألبانى (إسناده صحيح) إرواء الغليل .
(٥٧) متفق عليه . (٥٨) رواه الترمذى .

وقال ﷺ للذى سأله مرافقته فى الجنة : « **أَعِنِّى عَلَى نَفْسِكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ** »[٥٩] .

وحكمة النفل :

أنها تجبر الفريضة إن نقصت فقد قال ﷺ : « **إِنَّ أَوَّلَ مَا يُحَاسَبُ النَّاسُ بِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ مِنْ أَعْمَالِهِم الصَّلاةُ ، يَقُولُ رَبُّنا تَبَارَكَ وَتَعَالَى ، وَهُوَ أَعْلَمُ : انْظُرُوا فِى صَلاةِ عَبْدِى أَتَمَّهَا أَمْ نَقَصَهَا** ؟ فإن كانت تامة كتبت له تامة ، وإن كان انتقص منها شيئا قال : أنظروا هل لعبدى من تطوع ؟ فإن كان له تطوع قال : **أَتِمُّوا لِعَبْدِى فَرِيضَته مِنْ تَطَوعِه ، ثُمَّ تُؤْخَذُ الأَعْمَالُ عَلَى ذَلِكَ** »[٦٠] .

[٣] أن ينقل الصورة « الخطبة ومضمونها » إلى أهل بيته ممن سقط عنهم حضور صلاة الجمعة .

[٤] أن يستمر فى الدعاء لعله يوفق فى تصادفها ساعة الاستجابة .

[٥] استمرار الصلاة والسلام على النبى ﷺ لكى تنال بها الشفاعة والدرجات .

---

(٥٩) رواه مسلم .

(٦٠) رواه أبو داود .

الترهـــيب
من ترك صلاة الجمعـة

قال الإمام ابن قيم الجوزية رحمه الله :[٦١]

صلاة الجمعة التى هى من آكد فروض الإسلام ومن أعظم مجامع المسلمين ، وهى أعظم من كل مجمع يجمعون فيه وأفرضه سوى مجمع عرفة ، ومن تركها تهاونًا بها ، طبع الله على قلبه . وقُرب أهل الجنة يوم القيامة ، وسبقهم إلى الزيادة يوم المزيد بحسب قربهم من الإمام يوم الجمعة وتبكيرهم .

عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه أن النبى ﷺ قال : لقومٍ يتخلفون عن الجمعة « **لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ رَجُلًا يُصَلِّى بِالنَّاس ثُمَّ أُحَرِقَ عَلَى رِجَالٍ يَتَخلفُونَ عَنِ الجُمُعَةِ بُيُوتَهُم** »[٦٢] .

وعن أبى هريرة رضى الله عنه أنه سمع النبى ﷺ يقول على أعواد منبره : « **لَيَنْتَهِين أَقْوَامٌ عَنْ وَدْعِهِمُ الجُمُعَاتِ** » أى

(٦١) زاد المعاد بتحقيق الأرنؤوط (٣٧٦/١) .

(٦٢) رواه أحمد ومسلم .

تركهم » **أَوْ لَيَخْتِمَنَّ اللهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ ثُمَّ لَيَكُونُنَّ مِنَ الغَافِلِينَ** »[٦٣] .

وعن أبى الجعد الضمرى وله صحبة ، أن رسول الله ﷺ قال : « **مَنْ تَرَكَ ثَلاثَ جُمَعٍ تَهَاوُنًا طَبَعَ اللهُ عَلَى قَلْبِهِ** »[٦٤] .

الترهيب من ترك حضور الجماعة لغير عذر

قد ورد عن رسول الله ﷺ أحاديث كثيرة ترهب من عدم حضور الجماعة فمنها ، عن ابن عباس رضى الله عنهما أن النبى ﷺ قال : « **مَنْ سَمِعَ النِّداءَ فَلَمْ يُجِبْ فَلَا صَلَاةَ لَهُ إِلَّا مِنْ عُذْرٍ** »[٦٥] .

---

(٦٣) رواه مسلم ورواه أحمد والنسائي من حديث ابن عمر وابن عباس .

(٦٤) رواه الخمسة ولأحمد وابن ماجة من حديث جابر نحوه ، وصححه ابن السكن .

(٦٥) رواه ابن ماجة وابن حبان فى « صحيحه » والحاكم وقال : « صحيح على شرطيهما » وقال الشيخ الألبانى « صحيح »

وعن أبي الدرداء رضى الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « **مَا مِنْ ثَلاثَةٍ فِي قَرْيَةٍ وَلَا بَدْوٍ ، لَا تُقَامُ فِيهِمُ الصَّلاةُ ، إِلَّا قَدْ اسْتَحْوذَ عَلَيْهِم الشَّيْطَانُ فَعَلَيْكُم بِالجَمَاعَةِ ، فَإِنَّمَا يَأْكُل الذِّئْبُ مِنَ الغَنَمِ القَاصِيةَ** »(٦٦) .

وعن أسامة بن زيد رضى الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « **لَيَنْتَهِين رِجَالٌ عَنْ تَرْكِ الجَمَاعَةِ ، أَو لأُحَرِّقَنَّ بُيُوتَهُم** »(٦٧) .

---

(٦٦) رواه أحمد وأبو داود والنسائي وابن خزيمة وابن حبان في « صحيحهما » وقال الشيخ الألباني « حديث حسن » .

(٦٧) قال الألباني « حديث صحيح » صحيح الترغيب والترهيب .

بعض أحكام
يوم وليلة الجمعة

* – تجب صلاة الجمعة على كل مسلم مكلف .
* – أما المرأة والمسافر والمريض فلا جمعة عليهم .
* – وقت صلاة الجمعة هو وقت صلاة الظهر .
* – إذا تأخر المصلى وأدرك ركعة فقد أدرك الجمعة وإلا فلا .
* – إذا وافقت صلاة الجمعة يوم العيد فإن صلاة العيد تغنى عن صلاة الجمعة لفعله ﷺ **« صَلَّى العيدَ ، ثُمَّ رَخَّصَ فِي الجُمُعَةِ فَقَالَ : مَنْ شَاءَ أَنْ يُصَلِّي فَلْيُصَلِّ »**(٦٨) .
* – سنة الجمعة بعدها – وهى ركعتان أو أربع ركعات « فى المنزل » .
* – تصح صلاة الجمعة بما تصح به صلاة الجماعة .
* – إذا فاتت الجمعة لعذر فإنه وجبت على من فاتته أن يصليها

---

(٦٨) الحديث قد صححه ابن المديني وحسنه النووى وقال ابن الجوزى : هو أصح ماق الباب .

ظهرًا لحديث ابن مسعود رضى الله عنه « **مَنْ فَاتَتْه الرَّكْعَتَانِ فَلْيُصَلِّ أَرْبَعًا** »[٦٩] .

---

(٦٩) رواه ابن أبى شيبة فى « المصنف » والطبرانى فى « الكبير » واللفظ له وحسنه الهيثمى فى « مجمع الزوائد »

شـروط
قبـول الصـلاة

- الإسلام - الخشوع - إخلاص النية فيها لله سبحانه وتعالى .
- أداؤها على الوجه الذى أداها عليه ﷺ - الوضوء وستر العورة - طهارة البدن والثوب ، والمكان - التوجه إلى القبلة - دخول الوقت .

ولا ننسى فضيلة إتمام الأركان :

قال ﷺ « مَنْ صَلَّى صَلاةً لِوَقْتِها وأَسْبَغَ وُضُوءَهَا وأَتَمَّ رُكُوعَهَا وسُجُودَها وخُشُوعَها عَرَجَتْ وَهِيَ بَيْضَاءُ مُسْفِرَةٌ تَقُولُ حَفِظَكَ اللهُ كَمَا حَفِظْتَنِي ، وَمَنْ صَلَّى لِغَيرِ وَقْتِهَا وَلَمْ يُسْبِغْ وُضُوءَها ولَمْ يُتِمَّ رُكُوعَها ولا سُجُودَها ولا خُشُوعَها عَرَجَتْ وَهي سَوْدَاءُ مُظْلِمةٌ تَقُولُ ضَيَّعَكَ اللهُ كَمَا ضَيَّعْتَنِي حَتَّى إذَا كَانَتْ حَيْثُ شَاءَ اللهُ لُفَّتْ كَما يُلَفُّ الثَّوْبُ الخَلَقُ فَيُضْرَبُ بِهَا وَجْهُهُ »(٧٠) .

---

(٧٠) أخرجه مسلم وأحمد بلفظ آخر .

احـــذر ؟

عن أبي هريرة رضى الله عنه قال : قال ﷺ : « **لَا تَخُصُّوا لَيْلَةَ الجُمُعَةِ بِقِيَامٍ مِنْ بَيْنِ اللَّيَالِي وَلَا تَخُصُّوا يَوْمَ الجُمُعَةِ بِصِيَامٍ مِنْ بَيْنِ الأيامِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِي صَوْمٍ يَصُومُهُ أَحَدُكُم** »[٧١] .

وعنه قال : « **لَا يَصُومَنَّ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الجُمُعَةِ إِلَّا أَنْ يَصُومَ قَبْلَهُ أو بَعْدَه** »[٧٢] .

قال الإمام السيوطى[٧٣] :

واختلف فى الحكمة التى كره صومه لأجلها فالصحيح كما قال النووى أنه كره لأنه يوم شرع فيه عبادات كثيرة من الذكر والدعاء والقرآن والصلاة على النبى ﷺ فاستحب فطره ليكون أعون على أداء هذه الوظائف بنشاط من غير ملل ولا سآمة ، ....(وقال آخرون) بل الحكمة مخالفة اليهود فإنهم

---

(٧١) رواه مسلم .
(٧٢) متفق عليه .
(٧٣) « خصائص يوم الجمعة » ص ٤٦ .

يصومون يوم عيدهم أى يفردونه بالصوم فنهى عن التشبيه بهم كما خولفوا يوم عاشوراء بيوم قبله أو بعده وهذا القول هو المختار عندى لأنه لا ينتقض بشيء . انتهى مختصرًا .

● – النهى عن أكل البصل أو الثوم أو ما له رائحة كريهة .

لما رواه جابر رضى الله عنه عن رسول الله ﷺ قال :

« مَنْ أَكَلَ بَصَلًا أَو ثومًا فَلْيَعْتَزِلْنَا ، أَوْ فَلْيَعْتَزِلْ مَسَاجِدَنَا وَلْيَقْعُدْ فِي بَيْتِه »(٧٤) . وفى رواية لمسلم « مَنْ أَكَلَ البَصَلَ وَالثومَ والْكُرَّاثَ فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا ، فَإِنَّ المَلائِكَةَ تَتَأَذَّى مِمَّا يَتَأَذَّى مِنْهُ بَنُو آدَمَ » .

وعن أنس رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ :

« إِيَّاكُمْ وهَاتَيْنِ البَقْلَتَيْنِ المُنْتِنَتَيْنِ أَنْ تَأْكُلُوهما ، وَتَدْخُلُوا مَسَاجِدَنَا فَإِنْ كُنْتُمْ لَابُدَّ آكِلوهُما ، اقْتُلُوهُمَا بالنَّـارِ قَتْلًا »(٧٥) .

---

(٧٤) متفق عليه

(٧٥) رواه الطبرانى وقال الشيخ الألبانى (صحيح) فى صحيح الترغيب والترهيب ويقول العلامة « منير الدمشقى » رحمه الله : انظر يا أخى حماك الله من كل ذى رائحة كريهة ، كيف نهى ﷺ عن قربان المسجد من أكل ثومًا أو بصلًا أو غيرهما مما له رائحة كريهة تتأذى منه =

وكثير من الناس أخطأ وظن أن هذا النهى خاص بيوم الجمعة فقط ولكنه عام لكل الأيام وكل الصلوات . فمن أراد أن يأكلهما فليمتهما بالطبخ .

● - رفع الصوت بالقراءة فى المسجد :

فقد سمع عمر بن الخطاب رضى الله عنه صوت رجل فى المسجد فقال ما هذا ؟ أتدرى أين أنت .

وعن أبى سعيد الخدرى أن النبى ﷺ ، اعتكف فى المسجد فسمعهم يجهرون بالقراءة فكشف الستر وقال : « **أَلَا إِنَّ كُلُّكُم مُنَاجٍ رَبَّهُ فَلَا يُؤْذِينَّ بَعْضُكُم بَعْضًا ولا يَرْفَعُ بَعْضُكُم عَلَى بَعْضٍ فِى القِراءةِ** »(٧٦) .

تم الكتاب وربنا محمود ... وله المكارم والعلى والجود
وعلى النبى محمد صلواته ... ما ناح قمرى وأورق عود

أبو حذيفة

= الملائكة . هل يخطر على بالك أن شارب الدخان « السجائر » ليس داخلا فى النهى مع العلم أن رائحة الدخان أشد أذى منهما على أن أكل الثوم البصل لا ضرور من أكلهما ، بل فيهما فوائد كبيرة ، وشرب الدخان ضرره كثير ولا نفع فيه ، نسأل الله العافية انتهى .

(٧٦) رواه أبو داود والنسائى والبيهقى والحاكم وقال : صحيح على شرط الشيخين .

رقم الإيداع : ٤٥٥١ / ٨٧

مطابع الوفاء - المنصورة
شارع الإمام محمد عبده المواجه لكلية الآداب
ت : ٣٤٢٧٢١ - ص.ب : ٢٣٠
تلكس . ٢٤٠٠٤ DWFA UN